



من وزير الشباب والرياضة
إلى
السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: حول إعادة بعث الجامعة التونسية لمصارعة الكباش.

المرجع: إحالتكم المؤرخة في 16-12-2024 تحت عدد ص3000-26-2024-0003216 والمضمنة لدينا بمكتب الضبط المركزي تحت عدد 23-2024-17408 بتاريخ 18-12-2024.

وبعد، تبعا لإحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه والمتعلقة بالسؤال الكتابي للنائبين بمجلس نواب الشعب السيد حاتم الهواوي والسيد عادل البوسالمي، حول إعادة بعث الجامعة التونسية لمصارعة الكباش، أتشرف بإفادتكم بما يلي:

حيث نص الفصل 2 من القانون الأساسي عدد 11 لسنة 1995 المؤرخ في 06 فيفري 1995 المتعلق بالهيكل الرياضية على أنه " تهدف الهيكل الرياضية الخاصة من جمعيات وجامعات إلى تكوين وتأطير الشباب وتنمية قدراته البدنية والفنية والرقى به إلى أرفع المستويات الرياضية والإخلاقية".

وبالتالي فإن هذا الفصل حدد الفئة المستهدفة في المجال الرياضي ألا وهي الشباب، كما حدد الأهداف التي ستعمل الجامعات الرياضية بعد إنشائها على النهوض بها وتشمل بالأساس المؤهلات والإمكانات البدنية والفنية لهؤلاء الشباب.

وعليه، وبناء على مقتضيات الفصل 2 من القانون الأساسي المذكور لا يمكن بعث جامعة رياضية لمصارعة الكباش.

أفدناكم بهذا لكل غرض مفيد، والسلام.

وزير الشباب والرياضة
الصادق المورالي